



نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات **إلى الخدمات الصحية والاجتماعية والشرطية**

(المسودة الاولى للنظام)

ضمن مشروع
تعزيز حقوق المرأة ومناهضة العنف ضد المرأة
"بناء نظام مستدام للتحويل إلى الخدمات القانونية-الصحية-الاجتماعية
ق الأرض الفلسطينية المحتلة"

«تكامل»





نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات إلى الخدمات الاجتماعية

مشروع تكامل

هذا المشروع ممول من الاتحاد الأوروبي



تنفيذ

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي و مؤسسة جذور للإنماء الصحي والاجتماعي



فهرس المحتويات •

| ٦. | بروتوكولات التّعامل مع النّساء المُعنّفات في القطاع الاجتماعيّ |
|----|--|
| ٦. | أولا: مؤشرات العنف التي تظهر على المنتفعة |
| ٦. | المؤشرات الجسدية التي تدل على وجود عنف جسدي: |
| ٧. | المؤشرات النفسية: |
| ٧. | المؤشرات الجنسية: التي تدل على العنف الجنسي |
| ۸. | ثانيا: الاستقبال |
| ۸. | المقابلة الإرشادية: |
| ٩. | طرق الاستقبال: |
| ٩. | التوجه الشخصي: |
| ٩. | الاستقبال الهاتفي: |
| ٩. | شروط إجراء المقابلة بالهاتف |
| ١. | أسس وقواعد المقابلة |
| ١. | ثالثا: جمع البيانات وتحليلها |
| ۱۱ | رابعا: مرحلة التَّقييم |
| ۱۱ | إجراءات التقييم: |
| | نتائج التقييم: بِــــــــــــــــــــــــــــــــــــ |
| ۱۲ | خامسا: مرحلة التَّدَخُّل |
| ۱۲ | المستوى الأول: وجود عنف يهدد حياتها: |
| ١٤ | المستوى الثاني: وجود عنف مع عدم تهديد على الحياة: |
| 10 | خطة الحماية والنّجاة الشّخصيّة |
| ۱٦ | سادسا: مرحلة التَّوثيق |
| ۱۷ | الرقابة والتقييم |
| ۲٠ | نموذج رقم (۱) |
| 22 | نموذج رقم "(٢) |
| ۲٤ | نموذج رقم (٣) |

برتوكولات التعامل مع النساء المعنفات في القطاع الاجتماعي

الهدف:

يهدف هذا البروتوكول إلى تطوير الإجراءات الأساسية لمُقدمي الخدمات الاجتماعية في التّعامل مع النساء المعنفات؛ اللواتي يطلبن الخدمة الاجتماعية لمساعدتهن في إعادة السيطرة على حياتهن من خلال توفير الحماية والرعاية والتأهيل لهن، على مستوى الخدمات الاجتماعية، النفسية، الصحية والقانونية، وخدمات التمكين الذاتي والاقتصادي، بالتعاون مع الشركاء ذوي العلاقة في الوزارات ومؤسسات المجتمع الأهلى.

تم اعتماد التعريف التالي للعنف وفقا لنظام التحويل: «كل فعل أو امتناع عن فعل يقوم به فرد من أفراد الأسرة اتجاه أي فرد آخر منها وينطوي على إيذاء جسدي أو جنسي أو نفسي أو على تهديد بإيذاء جسدي أو جنسي أو نفسي أو يولد تخوفاً. كما يشمل الحرمان من الحقوق الأساسية: كالمأوى والمأكل والمشرب والملبس والتعليم وحرية الحركة وتقرير المصير وفقدان الأمان على نفسه».

أولا: مؤشرات العنف التي تظهر على المنتفعة

انتباه! العنف بكل أشكاله سلوك إجرامي

تزداد ظاهرة العنف ضد المرأة والذي تكون نتائجه مدمرة على الأسرة، ان بعض المؤشرات تدل على زيادة العنف ضد المرأة مما يستدعي وجود إستراتيجية واضحة للكشف المبكر عن أعراض العنف من قبل جميع المؤسسات العاملة مع المرأة المعنفة، كإجراء روتيني متبع مع كل النساء المتوجهات لتلقي خدمات اجتماعية، نفسية، صحية وقانونية، مما يتطلب إيجاد خطة نجاة تساهم في تقليص حدة العنف وأثاره.

من حق المرأة العيش في بيئة آمنة خالية من العنف

المؤشرات الجسدية التي تدل على وجود عنف جسدي:

تشكل المؤشرات الجسدية دليلا على وجود العنف وذلك عند توجه المنتفعة لطلب المساعدة والتدخل فقد يكون واضح عليها بعض العلامات والمؤشرات التي تؤكد بتعرض المنتفعة للجراء الجسدي، لذلك لابد من تحويل المنتفعة الإجراء الفحوصات الطبية اللازمة للجهات المختصة (القطاع الصحي و الشرطي) ومن هذه المؤشرات:

- الآثار الخارجية والتي تتعلق بملامح الوجه منها احمرار العينين، الإعياء الدائم، الأرق والإرهاق الواضح على وجهها.
 - ٢. إصابات كدمات وحروق في جميع أنحاء الجسم.
 - ٣. آثار لشد الشعر وانتزاع خصال منه.
 - ٤. آثار العض.
 - ٥. الكسر، رضوض، نزيف.

- تمزق الملاسس.
- أمراض نفسيجسمية تشمل (آلام الرأس،آلام الصدر، اضطرابات في التنفس، اضطرابات الأكل، اضطرابات والآلام بالمعدة، الاخضرار (النمنمة)، والشكوى الدائمة ناجمة عن أعراض السيكوسوماتية).
- الحمل الناجم عن اعتداء جنسى داخل العائلة أو خارج إطار العائلة وحالات الإجهاض مما يعرض المنتفعة للاكتئاب ما بعد الولادة.

المؤشرات النفسية:

هي علامات آثارها واضحة أو غير واضحة، يستطيع الأخصائي/ة أن يدرك/ها أثناء الجلسة عند طرح المنتفعة لمشكلتها ومن هذه العلامات:

- ١. أعراض ما بعد الصدمة النفسية (اضطرابات نفسية فسيولوجية) حيث أنها تشمل:
 - صعوبات في النوم والكوابيس المزعجة.
 - ردود فعل عنيفة عند محاولة لمسها، وقد يكون صراخ أو صمت، بكاء شديد،
 - البقظة العالية.
 - التبلد العاطفي.
 - اضطرابات في التركيز والذاكرة (التشتت).
 - انخفاض في مستوى الأداء.
- تكرار صور الحدث الصادم والتفاصيل الدقيقة المتعلقة بالمكان والزمان ورائحة المكان.
 - الانفصال التدريجي عن الواقع (فقدان معنى الحياة).
 - تقلب المزاج.
 - تغير في العادات والسلوك والعلاقات الاجتماعية والمهنية.
 - القلق، التوتر العالى، نوبات الخوف الشديدة، التردد، سلوك عدواني وانسحابي.
 - الاكتئاب بأنواعه (سيط..... شديد). ٠.٤
 - إيذاء للذات وللآخرين ذاتى (التهديد بالانتحار،.... الانتحار).

المؤشرات الجنسية: التي تدل على العنف الجنسي

لا تلم/ تلومي المنتفعة أو تصدر/ي أحكاما مسبقة لان دور الأخصائي/ة الاجتماعي/ة تقديم المساعدة في حدود المعنى الإنساني والمهني.

تتردد المنتفعة كثيرا للإبلاغ عن ما حدث لها من اعتداء وذلك لاعتبارات ثقافية اجتماعية تتعلق بعادات المجتمع، وتقاليده ووصمة العار التي تلحق بالمنتفعة وأهلها، وأخرى تتعلق بالمنتفعة وخوفها من المعتدى الذي تعرض لها باستخدام التهديد بالقتل والفضيحة وخوفها على المعتدي لأنه احد أقاربها وخوفا من لومها، ويستدل على حدوث الاعتداء من خلال العلامات التالية:

- الخوف الشديد
 - الأرق
- و علامات على الجسد
- صعوبة المشي عند المنتفعة أو صعوبة جلوسها.
- وآلام متكررة في البطن، غثيان، الشعور بالتقيؤ، والتقيؤ.
 - اصطباغ ملابس المنتفعة الداخلية بالدم.
 - عدم تحكم المنتفعة بالتبرز.
- ألم أو تورم وحكة في الأعضاء التناسلية و النزيف من المهبل، والتبول المؤلم.
- وقد يصحب العنف الجنسي آثار عنف أو إصابات في منطقة الصدر، الأرداف وأسفل الجسم.
 - انقطاع الدورة الشهرية أو اضطرابات في الدورة الشهرية (انقطاع، تكرار)
 - الحمل غير المرغوب فيه أو خارج إطار الزواج أو حمل نتيجة اعتداء داخل الأسرة.

انتبه/ي! يستعمل المعتدي كافة الأساليب بالترغيب والترهيب من اجل الإيقاع بالضحية وذلك نتيجة السيطرة الذكورية المنتشرة في مجتمعنا والمجتمعات الأخر

ثانيا : مراحل التدخل مع المنتفعة :

الاستقبال: هي المرحلة الأولى التي يتم فيها استقبال المرشد/ة للمنتفعة في إطار من الاحترام والتقبل، والترحيب، ويتم فيها التعريف بالمؤسسة وخدماتها والتأكيد على سرية المعلومات وخصوصيتها تمهيدا للمقابلة الإرشادية.

المقابلة الإرشادية:

هي أداة تساعد على فهم حالة المنتفعة وتقيمها وعلاجها، تتم وجهاً لوجه بين المرشد/ة والمنتفعة، في مكان مخصص هادئ ومريح تشعر فيه المنتفعة بالأمان بعيدا عن الإزعاج والضوضاء، لفترة زمنية محددة، بهدف جمع المعلومات، من اجل تطوير خطط وبدائل مشتركة مع المنتفعة لإيجاد حل لمشكلة، وهي عبارة عن تبادل معلومات وتوظيف خبرات و ومساعدتها على التعبير عن مشاعرها وتقديم الدعم والمساندة على كافة الأصعدة من اجل تقديم الخدمة الإرشادية

تذكر/ي

مـن الممكن ان تكـون لحظات الصمت أثناء المقابلـة هامة جدا فهي تعطي الفرصـة للمنتفعة للتفكير وإعادة ترتيب الأفكار والعبارات.

تذکر /ی

ان الهدف من الإرشاد هو مساعدة المنتفعة وليسى التدخل في أسرارها الشخصية والتي ليس لها علاقة بالشكلة.

طرق الاستقبال:

آلية وصول المنتفعة للمؤسسة: إما بشكل شخصي أو عن طريق الهاتف أو تحويل من مؤسسة أخرى.

التوحه الشخصي:

- ان قرار توجه المنتفعة لتلقى الخدمة هو قرار شجاع وجرىء من المهم التأكيد عليه في المقابلة الأولى والتي تترك انطباعا عند بداية المقابلة مع المنتفعة، مما يتطلب من المرشد/ة امتلاك مهارات إرشادية «التقبل، التعاطف» بدون لومها أو الحكم عليها ومن المهم العمل على بناء علاقة مهنية تتسم بالنقة والاحترام والسرية والخصوصية يمكّن المنتفعة من طلب المساعدة ضمن قواعد وأخلاقيات المهنة.
- كما يجب تفهم الصعوبة التي تواجهها المنتفعة عند بداية الحديث، أو مدى استجابة المرشد/ة معها أو ماذا سيحدث بعد ان تفصح المنتفعة عن مشكلتها.
- نؤكد على أهمية المكان الذي يتسم بالخصوصية ويراعى البيئة الآمنة والداعمة للمنتفعة، من خلال إجراء المقابلة في غرفة منفردة بحيث لا يسمعها أو يراها احد، من المهم أيضا عدم التحدث مع المنتفعة بوجود آخرين خاصة المشكوك في كونه المعتدى وهذا الأمر يجعل المنتفعة مترددة في الإفصاح عن العنف، تجنب/ي وجود الأطفال عند إجراء المقابلة حماية للمرشد/ة والمنتفعة لان الطفل قد يفشي للمعتدى ما حصل بالمقابلة ومراعاة الناحية النفسية لهما أو لان المعتدى قد يجبر ويستخدم الطفل للإدلاء بالمعلومات التي حصلت في المقابلة، ويجب احترام رغبة المنتفعة بإجراء المقابلة من قبل مرشدة أنثى، ومناقشة توقعات المرأة من تلك الخدمات.
 - نؤكد على عدم إجبار المنتفعة للإفصاح عن معلومات غير جاهزة على الصعيد النفسي للإدلاء بها.

الاستقبال الهاتفي:

يتم التعريف بالخدمات التي تقدمها المؤسسة أولا والتأكيد على السرية والخصوصية لها ثم يتم تقديم الدعم النفسي والمساندة من خلال الهاتف، وذلك لفترة قصيرة يتم تقديم مساندة أولية، وليست ذات طابع علاجي بل تقييم احتياجات ومتطلبات الحالة، وبعدها تتم عملية المتابعة أو تحويلها حسب خصوصية الحالة، لذلك يجب على المرشد/ة ان يتحلى بدرجـة عاليـة من الحسـ والإدراك كي يستطيع ان يميز نبرة الصـوت لدى المنتفعة والتي تعبر عـن انفعالاتها العاطفية والنفسية.

شروط إجراء المقابلة بالهاتف:

مراعاة الوضع النفسى للمنتفعة.

تعريف مقدم الخدمة على نفسه/ا والخدمة التي يقدمها.

إعطاء المنتفعة الوقت الكافي للتحدث عن مشكلتها.

القدرة على الإصغاء وتحليل المعلومات أو المشاعر التي يتلقاها مقدم/ة الخدمة وربطها.

أسس وقواعد المقابلة الإرشادية؟

ضرورة مراعاة بعض القضايا بين المرشد/ة والمنتفعة:

أولا: المنتفعة

- مراعاة الحالة النفسية والجسدية للمنتفعة من توتر وخوف وألم.
 - تجنب لمس المنتفعة أو الاقتراب منها كثيرا.
- تعزيز المنتفعة وطمأنتها من خلال: « هذا ليس خطأكِ، أنت لا تتحملين مسؤولية العنف، المُعتدي وحده هو المسئول عن ذلك».
 - عدم حتّ المنتفعة على التحدث، بل منحها الوقت الكافي للاستجابة والرد على الأسئلة.

ثانيا: المرشد/ة

- الإصغاء لما تقوله المنتفعة والتأكيد على شرعية الشعور بالتوتر، والخوف والألم من جهة، وبالمقابل دعم مصادر القوة من خلال:
- عكس ما في نفس المُنتفعة ومشاعرها: « تشعرين بالخوف والألم بسبب تعرضك للعنف»، « أنت قوية لأنك استطعت النجاة من العنف».
 - تشجيع المرأة المُعنَّفة، وتمكينها من المشاركة الفعّالة في عملية تقييم احتياجاتها وخياراتها.
 - إضفاء المصداقية على ردود فعل المنتفعة النفسية والجسدية والسلوكية.
 - مساعدتها في التركيز على القضايا ذات العلاقة
- مساعدتها في تقييم درجة الخطورة عليها وعلى أبنائها من خلال استخدام نموذج رقم (٢) استمارة تحديد
 مستوى الخطورة .
 - التركيز على مبدأ السرية والخصوصية.
 - السماح للمرأة باتخاذ القرارات في جميع المراحل (حق تقرير المصير) وفهم نتائج ومضاعفات هذه القرارات.
 - توضيح ادوار العاملين في المؤسسات المقدمة لهذه الخدمات الاجتماعية، النفسية، الصحية والقانونية.

يجب على العاملين والعاملات في مجال الخدمة الاجتماعية، والقطاعات الأُخرى الصحية والشرطية التسدرُب على مهارات الأساسية في الإرشاد؛ مهارات طرح الأسئلة والاستجابة.

ثالثا: جمع البيانات وتحليلها

يجب التأكيد على ضرورة تطبيق جمع البيانات على جميع النساء المتوجهات لتلقي خدمات اجتماعية. ولكسر حاجز الحساسية من موضوع العنف. يمكن للمرشد/ة في هذه المرحلة الاستفسار من المنتفعة عن وضعها، وعن وضع أبنائها (إذا كان لديها أبناء) من خلال:

| الأسئلة المفيدة التي يمكن طرحها على المنتفعة: |
|--|
| هل أنت خائفة من أحد؟ |
| هل تشعرين بالأمان في بيتك؟ أو مع زوجك؟ |
| هل قام أحد المقربين بضربك أو ركلك، أو استخدم قوته ضدك؟ |
| هل قام أحد المقربين لك بتهديدك؟ |
| هل يقوم أحد بإهانتك وإحراجك بشكل مستمر؟ |
| هل أجبرك أحد على إقامة علاقة جنسية معه؟ |

ويجب أيضاً في هذه المرحلة الاستفسار عن وضع أبنائها - إذا كان لديها أبناء - من خلال الأسئلة التالية :

| هل حاول أبناؤك حمايتك من العنف؟ | هل تشعرين بالقلق على أولادك؟ |
|---|--|
| هل أُصيب الأطفال من قِبَلِ المُعتدي أثناء مُحاولتِهِم حمايتك منه؟ | كيف يُؤثّر المُنْفُ عليهم؟ |
| هل يخاف أطفالك من تركك وحيدةً في البيت؟ | هل هدَّد المُعتدي بإيذاء أطفالك؟ |
| | هل قام المُعتدي بإيدائِكِ أمام أطفالك؟ |

معظم النساء يرضخ ن للوضع القائم العنيف للحفاظ على «الأسرة»، إيماناً منهنَّ بأنه الأفضل لأطفالهنَّ. وهنا يأتي دور المرشد/ة في شرح الآثار الخُطرَة للعنف على الأسرة، وتقديم الدعم الاجتماعي والنفسي لهم، وعند الشك بتعرّض الأطف ال للإساءة، وأنَّ هنالك خطراً على حياتهن. وهنا يتم التأكيد على ان قرارها كان صائباً بالتوجه إلينا وطمأنتها بهدف حمايتها وحماية أطفالها.

رابعا: مرحلة التّقييم

هي مرحلة يتمُّ من خلالها فحص عوامل الأمان والخطورة الحالية عند المنتفعة وأفراد أسرتها من خلال استمارة تقييم مستوى الخطورة (نموذج رقم ٢) وجمع المعلومات (نموذج رقم ١) ومُساعدتها لاتخاذ الخيارات الأنسب من خلال مراعاة احتياجاتها، الاجتماعية، النفسية، الصحية والقانونية آخذين بعين الاهتمام مؤشرات العنف للضحية لضمان حماية المنتفعة والمرشد/ة معاً.

إحراءات التقسم:

التأكد من أنَّ المَنتفعة تشعر بالأمان للتحدث عن العنف بحرية ودون خوف.

التأكد بان جميع احتياجاتها الصحية والنفسية والاجتماعية المُلحة قد تمّ فحصها بما في ذلك حماية الأطفال. التأكد من أنّ المُنتفعة قد فهمت دور المرشد/ة ومرتاحة في التعامل معه/ا.

نتائج التقييم:

بعد إجراء التقييم، قد تبين احد خيارين:

- يوجد عنف يهدد حياة المرأة المنتفعة.
- یوجد عنف پشکل خطر غیر مباشر.

خامسا: مرحلة التَّدَخُل بناءاً على التّقييم، يتمُّ التّدخُّلُ على احد المستويين:

المستوى الأول: وجود عنف يهدد حياتها: يجب اتّخاذ خطوات عملية طارئة وسريعة كما هو مُبَيّن في الجدول التالي:

| الحالة | الإجراءات العملية | الإجراءات الملاحقة |
|---------------------------|------------------------------------|---------------------------------------|
| هروب من المنزل نتيجة عنف | التحويل إلى الشؤون الاجتماعية | • العمل على تحديد المشكلة. |
| | والتنسيق مع وحدة حماية الأسرة | • تحديد احتياجات المنتفعة. |
| | وبناء على تقديرهما وتقييمهما | • عقد مؤتمر حالة بمشاركة |
| | للحالة يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة | الشرطة، ومرشدة الشؤون، |
| | | والجهة المُحوّلة، والمؤسسات |
| | | الشريكة التي ستساعد المنتفعة |
| | | في مسار النّجاة مثل: البيت |
| | | الآمن. وتكون الجهة التي |
| | | تتواجد فيها المنتفعة مسؤولة عن |
| | | متابعة عقد مؤتمر الحالة. |
| الخطورة على الأطفال | إبلاغ مرشد/ة حماية الطفولة في | حماية الأطفال حسب بروتوكولات |
| الموجودين مع المنتفعة | وزارة الشؤون الاجتماعية. | الحماية الوطنية للطفل المعنف. |
| محاولات انتحار أو تهديد | يوجد إجراءات وخطوات تسبق | تقرير نفسي شامل، يُحدّد آليات |
| بالانتحار أو إيذاء الذات. | التحويل للتقييم النفسي حيث يوجد | التدخل لدعم المنتفعة وتمكينها نفسيّاً |
| | تدخل طارئ مثل إبلاغ الشرطة وعمل | واجتماعيّاً. |
| | زيارة طارئة أو البحث عن أطراف | الإجراء اللاحق هو التحويل للتقييم |
| | داعمين الخ وجمع معلومات معمقة | النفسي والاجتماعي |
| | اكثر حول طبيعة المشكلة وأسباب | |
| | العنف المؤدي للانتحار | |

العمل على تحديد المشكلة. التحويل إلى مركز الحماية بالتنسيق حمل خارج إطار الزواج مع مرشدة المرأة في الشؤون تحديد احتياجات المنتفعة. عقد مؤتمر حالة بمشاركة الاحتماعية الشرطة، ومرشدة الشؤون، وعمل إجراءات التدخل اللازمة والجهة المُحوّلة، والمؤسسات على المستوى الاجتماعي، النفسي، الشريكة التي ستساعد المنتفعة الصحى والقانوني في مسار النّجاة مثل: البيت الآمن. وتكون الجهة التي تتواجد فيها المنتفعة مسؤولة عن متابعة عقد مؤتمر الحالة. العمل على تحديد المشكلة. التقييم لوضع المنتفعة من وجهة علاقة خارج إطار الزواج تحديد احتياجات المنتفعة. نظرها والأخذ بعبن الاعتبار أنها الاخبر في تقييم وضعها ومحيطها عقد مؤتمر حالة بمشاركة الشرطة، ومرشدة الشؤون، العائلي ولها الحق في تقرير المصير والجهة المُحوّلة، والمؤسسات وإيجاد البدائل الملائمة لها التحويل الشريكة التى ستساعد المنتفعة إلى مركز الحماية بالتنسيق مع في مسار النَّجاة مثل: البيت مرشدة المرأة في الشؤون الاجتماعية وعمل إجراءات التدخل اللازمة على المستوى الاجتماعي، النفسي، وتكون الجهة التي تتواجد فيها المنتفعة مسؤولة عن متابعة عقد الصحى والقانوني مؤتمر الحالة. من المهم أن تكون المنتفعة

عندما تتصاعد حدة قلق المرشد/ة على حياة المنتفعة، يجب إبلاغ وحدة حماية الأسرة في الشرطة ودون الحاجة إلى موافقة المنتفعة لاتخاذ إجراءات الحماية للمنتفعة وأُسرتها مع إبلاغ المنتفعة بهذا القرار.

بعد الانتهاء من عملية التقييم، على مركز الحماية الطلب من جميع الشركاء الذين ساهموا في التعامل مع المنتفعة، والطلب من المنتفعة نفسها، ومن المؤسسات التي سيتم التحويل إليها بما فيها البيت الأمن المنوي تحويل الحالة إليه أن يشاركوا في مؤتمر الحالة.

شريكة في اتخاذ القرار والأولويات الملائمة لها.

مؤتمر الحالة:

عملية احرائية تهدف إلى التكامل في تقديم الخدمات المناسبة، من قبل المؤسّسات بصورة شمولية ومُركّزة لمُساعدة المُنتفعة في تحقيق مسار النّجاة. تتمُّ فيه مُناقشة الأمور التالية: ومن المهم ان يؤخذ بعين الاعتبار انه أحيانا وحسب خصوصية كل حالة، يتم إشراك المنتفعة بمؤتمر الحالة لأنها الأكثر قدرة على التعبير عن نفسها ومشكلتها وعن رؤيتها للحلول المقترحة، ولها الحق في اتخاذ القرار وتقرير مصيرها وعلى الشركاء احترام قرارها.

- نتائج المسح والفحص الأوليّ للعُنف.
 - التقييم.
 - خطة التدخل.
 - دور كل شريك ومسؤولياته.
 - آليات التنسيق والتعاون.
 - آليات الانهاء.
 - التقييم والمتابعة.
- تبادل التقارير الرسمية والمعلومات حول المنتفعة.

بناء على حالات العنف السابقة، في مرحلة الاستشارات بين الشركاء والمؤسسات لتبادل المعلومات والخبرات، يلزم بانعقاد مؤتمر حالة ويكون ضمن مراحل تدخل مختلفة، حيث يمكن ان يكون هناك اكثر من مؤتمر حالة لمتابعة المنتفعة، وكل قضية لها خصوصيتها بهدف التوافق على قرار تحويل المنتفعة وإيجاد بدائل من عدة شركاء للوصول مع المنتفعة لحالة من الحد من العنف الموجه ضدها وتقديم الدعم والمساندة المجتمعية من قبل الشركاء. ومن مؤتمرات الحالة:

- مؤتمر حالة داخل المؤسسة بالتشاور والتنسيق مع الدوائر الداخلية، الاجتماعية، الصحية، النفسية والقانونية
 - مؤتمر حالة مع المؤسسات الشريكة الاجتماعية، الصحية، النفسية، الشرطية والقانونية.
 - مؤتمر حالة مع الأسرة والمجتمع المحلى.

المستوى الثاني: وجود عنف يشكل خطر غير مباشر على الحياة

في هذه المرحلة يتم عرض الخيارات والبدائل التالية:

أولا: إذا اختارت المنتفعة العودة إلى المنزل، فيجب على المرشد/ة:

- فحص مصادر الدعم والتأكيد عليها من خلال عناوين وأرقام هواتف واضحة.
- ٢. مساعدة المنتفعة للتخطيط لخطة النجاة من خلال مناقشة المنتفعة بالأمور التالية، والتي تعد من المكونات الأساسية الخطة:
- مكان سكن آمن، مع أحد أفراد الأُسرة، أو الأصدقاء المُقربين، أو أي مكان آخر آمن من وجهة نظر المنتفعة.
 - تقديم خدمات الإرشاد والتفريغ النفسى.

- وضع خطة تدخل ومنها العمل مع الأسرة والزيارات المنزلية للأسرة وتقديم الدعم للأسرة.
 - التحويل الى الشرطة.
 - مرافقة المنتفعة على احراء الفحوصات الطبية.
 - تزويد المنتفعة بمعلومات مكتوبة حول المؤسسات، والخدمات المختلفة.
- في حالة انتقال العنف إلى مرحلة تهديد على الحياة، طلب المساعدة وبشكل مباشر (العودة الى إجراءات التدخل عند وجود عنف يهدد حياتها).

يجب الحصول على موافقة المنتفعة الخطية بخصوص خطة التدخل والتحويل

خطة الحماية والنّحاة الشخصية

إذا قـرّرت المرأة المُعنّفة العودة إلى المنزل والمُعتدى، فعلى مُقدّم الخدمة مساعدتها في بناء خطة الحماية الشخصية لها ولأطفالها/ أفراد العائلة؛ لمنع تكرار العنف، أو النجاة منه حين محاولة المعتدى تكرار الاعتداء عليها:

- القيام بالفحص مع المرأة للطرق والوسائل التي استخدمتها وكانت ناجحة، وتقييم ما إذا كان ممكناً استخدامها في الوقت الحالي.
- التقييم مع المنتفعة ما تستطيع فعله إذا وقع عليها العنف، مثلاً: قدرتها على استخدام التلفون لطلب النجدة، وقدرة أطفالها على ذلك، وإلمامهم بأرقام الشرطة، والجيران، والأقارب.
- إذا لم تستطع إجراء مكالمة تلفونية، فهل تستطيع الاتفاق مع جيرانها على علامة لمساعدتها في حال حدوث
- من أقرب الناس إليها في المنطقة يمكنها أن تهرب أو تلجأ إليهم: (جيران، وأقارب، وأهلها، وشخصية معروفة اعتبارية، ومركز خدمات للنساء، ومقر للشرطة....)
- إذا استطاعت أن تقوم بإخضاء جميع المواد الحادة التي يمكن استخدامها من قبل المعتدى أو التي يُهدّد باستخدامها.
- تشجيع المرأة المعنفة بتجهيز بعض الأغراض، وحفظها في مكان أو حقيبة تستطيع الوصول إليها عندما تقرر الهرب من العنف أو ترك المنزل والشريك وهي:
- بعض المال النقدي، وبطاقة البنك إذا كانت لديها، ومفاتيح أخرى للبيت، وللسيارة إن كانت لديها سيارة.
- مفكرة بأرقام الهواتف الضرورية: (الشرطة، ومؤسسات الحماية والخدمات، والخط المساعد، وأقرب مستشفى أو عيادة،، وأصدقاء وأقارب داعمين...
- أوراق شخصيـة وثبوتية: جواز السفر، والهوية وصورة عنها، والتأمين الصحي إن وجد، وعقد الزواج، وشهادة ميلاد لها ولأولادها، وحساب البنك...
 - بعض الملابس لها ولأطفالها.

- الأدوية التي تستخدمها.
- إذا شعرت بأن المُعتدي سيمارس عنفاً أن تتجه إلى أقرب مكان يستطيع الجيران أن يروها من خلاله، أو تكون
 جهــة مدخل البــاب للخروج والتوقي من العنــف، أو الاتجاه إلى مكان لا يكثر فيه الأثـاث والأدوات التي يمكن
 للمعتدى استخدامها.

ثانيا: إذا أبدت المنتفعة قبولها بالانتقال إلى مركز الحماية، يتم التنسيق مع مرشدة المرأة في الشؤون الاجتماعية لتحويلها الى مركز الحماية.

سادسا: مرحلة التُّوثيق

بعد أن تُفَصِحُ المُنتفعة عن العنف، من الضروري توثيق المعلومات، من خلال نموذج فحص وتقييم العنف الأُسريِّ الذي يمكن اعتباره «الملف الرئيسي " in-take file. حيث ان توثيق المعلومات وكتابتها بدقة وموضوعية من حيث الكلمات والجمل التي تتحدث بها المنتفعة كيف حضرت وتصرفت له أهمية كبيرة خاصة في حالة المسائلة القانونية والمحاكم، ويتم إجراء التوثيق في مكان امن، وتساهم عملية التقييم في تحديد خطة علاج للمنتفعة. يشمل الملف القائمة التالية "checklist".

إجراء التوثيق في مكان آمن.

توثيق كلمات المنتفعة وعباراتها واقتباسها كما هي، وتوثيق المكالمات الهاتفية.

في حالة تحويلها من القطاع الصحي، من الضروري الحصول على ملف طبي كامل يشمل الفحوصات الطبية، وصور أشعّة، وتقارير طبية، وفحوصات أُخرى ذات علاقة.

توثيق اختيار المنتفعة لتقديم أو عدم تقديم شكوى لوحدة حماية الأُسرة في الشرطة.

توثيق خيارات خطة التدخل.

توثيق خيارات التحويل.

المتابعة، وجلسات الإرشاد وتقارير التقييم المختلفة.

حفظ الملف في مكان آمن.

التوثيق يتم بقلم حبر.

يجب توقيع المرشد/ة والمنتفعة حول المعلومات التي وردت/ذكرت من المنتفعة.

يجب أن تتميز عملية التوثيق بالوضوح، والدقة، والموضوعية

الرُقاعة والتّقييم Monitoring and Evaluation

هي عملية تتمّ فيها جمع البيانات وفق مؤشرات قياس مُحدّدة، وتحليل هذه المعلومات والاستفادة منها بهدف:

- ١. فياس مدى فعالية البرنامج أو التدخّلات التي تمّت وتدعيمها وتعميمها.
- تطوير التدخّلات وإجراء التعديلات المُناسبة عليها في تطوير البرامج وتحسين التدخلات أو إجراء تعديلات عليها. إن عملية جمع المعلومات تتمّ عبر خطة منهجية تُسَمّى خُطّة للرّقابة والتّقييم، وموضوع الرّقابة والتّقييم يخُصُّ البروتوكولات الوطنية للتدخل والتّحويل مع النّساء المُعنّفات

الرقابة: أداة إدارية تعمل على تَتَبُّع مسار تطبيق البروتوكولات في المواقع المُقترحة وجمع المعلومات الدالة على ذلك وفق مُؤشّرات قياسية مُحدّدة قد تكون كميةً أو نوعيةً قد تتمّ بشكل يومي، أو أسبوعي أو شهري أو رُبعي. بحيث تحلل المعلومات. ويتم التعرف على نقاط القوة والضعف لإجراء التدخلات المناسبة.

إن عملية الرقابة تُساهم في معرفتنا عن مدى فعالية وكفاءة استخدامنا للموارد المُتَاحة (لتسهيل تطبيق البروتوكولات) بحيث تؤدى بنا في النهاية إلى المخرجات المُتوقّعة من تطبيق البروتوكولات الوطنيّة للتّدخل مع النّساء المُعنّفات، وتحويلهنّ إلى القطاعات الخدِّمية المُناسبة.

التقييه: وهي عملية تتمُّ مرحلياً أو نهائياً من أجل قياس المُخْرَجَات على المدى القريب والمتوسَّط والبعيد لتطبيق البروتوكولات. ومدى الفعاليّة والتّأثير الذي أحدثته هذه البروتوكولات على مستوى المؤسسات، وكذلك على مستوى التأثير والتغيير في حياة النّساء المُنتفعات من الخدمات القطاعية المختلفة (التي طبقت البروتوكولات). وتعتمد عملية التقييم على المؤشرات التي يتم جمع البيانات بناءً عليها. فانتقييم المرحلي يسعى لتقييم طرق التطبيق Processes من حيث الملاءمة والفعالية والكفاءة والجودة والتغطية الكافية، ونتائج التقييم تسمح بإجراء التعديلات المُناسبة. في حين التّقييم النّهائي يسعى إلى تقييم المُخْرَجَات outcomes بمستوياتها الثلاثة: القريبة، والمُتوسّطة، وبعيدة (الأثر).

اللُّؤشّر: معيار القياس الذي قد يكون كميّاً أو نوعيّاً.

لقد تم وضع مجموعة من المؤشرات مقترحة وخاصة بنظام التحويل، ومن المُفيد عند جمع المعلومات أن تكون مُقَسَّمة وفق الفئة العُمرية، والحالة الزّواجية، ومنطقة السّكن.

مؤشرات الرقابة والتقييم لتدخل القطاع الاجتماعي من العنف ضد النساء المعنفات

| Y | نعم | السؤال | الرقم |
|----------|-----|--|-------|
| | | هل توجد في المؤسسة بروتوكولات للتعامل مع النساء المعنفات مكتوبة ومعروفة لدى طاقم | -1 |
| | | الخدمات؟ إذا كان الجواب بنعم، | |
| | | فهل تشمل ما يلي؟ | |
| | | هل يوجد تعريف للعنف؟ | |
| | | هل توجد سياسة تدريب حول التعامل مع النساء المعنفات، على مُختلف المستويات؟ | |
| | | إذا كان الجواب (نعم) فمن هي الفئة التي يتم تدريبها؟ | |
| | | هل يوجد تحديد لأدوار مُقدّمي الخدمات للتعامل مع النساء المُعنَّفات؟ (وصف وظيفي | |
| | | واضح). | |
| | | هل يتم فحص التقصي للعنف الذي تتعرض له النساء؟ | |
| | | هل توجد معايير محددة لمن يقوم بعملية التقصي؟ | |
| | | هل يتم اتباع التوثيق وفق المعايير المهنية ووفق البروتوكول المعمول به؟ | |
| | | هل يتم توجيه عقوبة محددة لمن لا يتبع إجراءات التقصي؟ | |
| | | هل توجد سياسة تحويل للقطاعات/ الخدمات الأُخرى في المؤسسة؟ . | |
| | | هل يوجد فريق مهني للتعامل مع النساء المعنفات والتشاور في آليات التدخل؟. | |
| | | هل يجتمع الفريق ويقدم تقاريره لإدارة المؤسسة؟. | |
| | | هل يوجد إشراف في المؤسسة؟. | |
| | | هل توجد إجراءات لحماية النساء المعنفات في المؤسسة، إذا كان الجواب (نعم) فهل تشمل: | -۲ |
| | | إجراءات مكتوبة في المؤسسة لضمان حماية المرأة والتعامل مع المعتدي؟. | |
| | | سرية معلومات المريضة، وعنوانها ورقم هاتفها، بحيث يضمن عدم تسربه إلى غير محله. | |
| | | إجراءات استقبال المرأة المُعنِّفة في غرفة خاصة لضمان السرية والخصوصية. | |
| | | إجراء مقابلة المرأة المعنفة وحدها دون وجود أحد من الأقارب أو المُرافقين معها. | |
| | | إجراءات لضمان أمنها وحمايتها في أثناء عملية تنفيذ مسار النجاة. | |
| | | إجراءات مكتوبة لإعلام وحدات حماية الأُسرة: (متى وكيف ومن؟). | |
| | | ضمان عدم ترك المرأة المعنفة وحدها طوال الوقت من خلال وجود مرافقة. | |
| | | هل تُزَوِّد المرأة المعنفة بعناوين للجوء إليها في حال الخروج من المؤسسات الاجتماعية. | |
| | | (خط مساعد، ورقم الشرطة ووحدات الحماية ووزارة السَّؤون والبيوت الآمنة والمؤسسات | |
| | | ذات العلاقة. | |
| | | هل توجد تعليمات واضحة لخطة التدخل مع النساء المعنفات يعود إليها الطاقم المهني؟. | -٣ |

| - ٤ | هل يتم تقييم المرأة المعنفة نفسياً في داخل المؤسسة؟ إذا كان الجواب (نعم) | |
|-----|--|--|
| | فما هي الخدمات الموجودة إذا كان هناك داعٍ لها؟ | |
| | تتم بشكل روتيني للنساء المعنفات. | |
| | يتم تقديم الإرشاد والمشورة للنساء المعنفات بعد التقييم كجزء من التدخل والعلاج. | |
| | يتم تحويلها للإرشاد والدعم. | |
| -0 | هل توجد معايير وإجراءات لنظام التوثيق وعلى أساسها يتم تقييم مدى فعالية الخدمات | |
| | والتدخلات؟ | |
| 7- | هل توجد إجراءات للتعاون والتنسيق مع القطاعات الأُخرى؟ إذا كان الجواب (نعم) فهل | |
| | یشمل: | |
| | تعليمات وإجراءات التعاون بين مرافق الخدمات الاجتماعية في المؤسسة نفسها؟ | |
| | تعليمات وإجراءات مع وحدات حماية الأُسرة/ الشرطة. | |
| | تعليمات وإجراءات تعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية/ بيوت الأمان. | |
| | تعليمات وإجراءات تعاون مع المؤسسات الاجتماعية والنفسية الأهلية التي تقدم خدمات | |
| | للنساء المعنفات. | |
| | تعليمات وإجراءات تعاون مع المؤسسات القانونية التي تقدم خدمات للنساء المعنفات. | |

نموذج رقم (۱)

استمارة جمع المعلومات - القطاع الاجتماعي

| | ، عن المرأة المنتفعة | معلومان | | |
|---------------------------|--------------------------|-------------|-----------------|-------------------------|
| | تاريخ الميلاد | | | الاسم الرباعي |
| | ة الاجتماعية | الحالا | | رقم الهوية |
| | هاتف/ الجوال | رقم اا | | مكان السكن: |
| | ه الاقتصادي للأُسرة | الوضي | | التحصيل العلمي |
| | لقابلة: | مدة ا. | | تاريخ المقابلة: |
| | | | | اسم المرشد/ة |
| عية). | الأب حسب الحالة الاجتماء | الزوج أو | لأُسرة (نبدأ با | ti — |
| تعرض للعنف | العمل | | تاريخ الميلاد | الاسم |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | . تاريخ العنف | | | |
| | | | | عدد الاعتداءات |
| | تاريخ الاعتداء: | | | مكان الاعتداء: |
| | المعتدي: | | | كيف حصل الاعتداء؟ |
| | | | | علاقة المعتدي بالمنتفعة |
| | لبيعة الاعتداء | 3. Y | | |
| اقتصادي | | جنسي | نفسي | جسدي |
| منع المصروف | تهدید تحرش | | ضرب | |
| التحكم بالقرارات المتعلقة | اغتصاب | | صراخ | رکل |
| بالنقود. | | | | |
| التحكم بأملاك الزوجة، أو | ىلى مُمارسة الجنس. | الإكراه | شتم وتعنيف | دفع |
| ميراثها. | | | | |

| منعها من العمل. | | سفاح قربى | منعمن | حنق |
|--|------------------------|---|-----------------|---------------------------|
| | | | زيارة الأهل | |
| | | | والأصدقاء | |
| | | | | حرق |
| | | | | أدوات حادة /سلاح |
| آخر، حدد | | آخر، حدد | آخر، حدد | آخر، حدد |
| كرار الحدث، وشدة الحدث) | قدر الإمكان، ومرات تـ | تخدام كلماتها | المنتفعة (اسا | وصف الاعتداء من قبر |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | " ••• " | • | | |
| | ميسمنا مع | ٣. حالة المنتف | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | ت طبية | ٤. معلوما | | |
| فحوصات. | ٣. وافقت على إجراء الن | بي والتقارير | ٢. الملف الطب | ١. حولت المنتفعة بعد |
| | | ية. | بحوزة المنتفع | استكمال الفحوصات |
| | | | | الطبية. |
| | | ري | حوصات، حدد/ | ٤. لم توافق على إجراء الف |
| | | | | |
| ······································ | | | | |
| ٥. وحدة حماية الأسرة في الشرطة. | | | | |
| | Z | | نعم | هل قدمت المنتفعة شكوى |
| | | | | لدى الشرطة؟ |
| | | شکوی | ما هو محتوى الن | إذا كان الجواب (نعم)، ف |
| | | | | |
| | | | | |

| ی. | نَ قانونية أُخر: | . إجراءان | ٦ | | |
|------------|------------------|-----------|------|--------|--------------------|
| | لا | | نعم | ایے | هل للمنتفعة قضاي |
| | | | | | المحكمة |
| اخرى، | حضانة اطفال | طلاق | نفقة | عم)، | إذا كان الجواب (ن |
| حدد/ي | | | | Ş | فما هونوع القضية |
| | التحويل | .٧ | | | |
| ین حُوّلت؟ | إذا نعم، فإلى أ | نعم 🗌 | | عة؟ | هل تم تحويل المنتف |
| | | | | | الخيار الأول: |
| | | | | | الخيار الثاني: |
| | | | | | الخيار الثالث: |
| | | | | فما هي | إذا الجواب (لا)، |
| | | | | | خطة التدخل |
| | بعة والتقييم | ۸. المتاب | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | رأي المرشد/ة |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | التوقيع: | | | اسم المرشد/ة |

نموذج رقم (٢) استمارة تحديد مستوى الخطورة والتهديد واحتياجات الحماية

| | | تاريخ الميلاد: | | | الاسم: |
|---|-----|---|--|-----------|----------|
| | | العنوان: | | ية: | رقم الهو |
| | | رقم الهاتف | | | الحالة |
| | | | | ية: | الاجتماء |
| ¥ | نعم | | الأسئلة | | الرقم |
| | | | ي مرافق للمرأة المنتفعة؟ | هل المعتد | ١ |
| | | | ي يعيش مع المرأة المنتفعة في المنزل؟ | هل المعتد | ۲ |
| | | | المنتفعة خائفة من المعتدي؟ | هل المرأة | ٣ |
| | | | فائفة من العودة إلى المنزل؟ | هل هي خ | ٤ |
| | | حت أكثر خطورة؟ | العنف من ضرب وإيذاء جسدي ازدادت وأصب | هل وتيرة | ٥ |
| | | | ي يتعاطى الكحول أو المخدرات؟ | هل المعتد | ٦ |
| | | هل المعتدي له مكانة اجتماعية في المجتمع ؟ | | ٧ | |
| | | هل مارس المعتدي الإيذاء الجسدي على الأطفال وبقية أفراد العائلة؟ | | | ٨ |
| | | | هددة بالقتل؟ | هل هي م | ٩ |
| | | | يهددها؟ حدد/ي | من الذي | ١٠ |
| | | أوفي الحاضر؟حدد | ا أفكار بالانتحار أو لديها محاولة انتحار سابقة | هل لديها | 11 |
| | | | | /ي: | |
| | | | أدوات حادة أو أسلحة في المنزل؟حدد | | 17 |
| | | | | | |
| | | | ابة بليغة وهددت حياتها؟ | | 17 |
| | | | اللجوء للشرطة؟ | - | ١٤ |
| | | | ج الآن إلى مركز حماية تقيم فيه؟ | _ | 10 |
| | | أو نفسية أو قانونية؟ | اللجوء إلى مؤسسات تقدم خدمات اجتماعية، | | ١٦ |
| | | | العودة للمنزل؟ | هل ترید | ١٧ |
| | | | ن آمنة إذا عادت إلى المنزل؟ | هل ستكو | ١٨ |
| | | | ماذا ستفعل إذا تكرر العنف معها؟ | هل تعرف | ۱۹ |

عدد الإجابات بنعم،

إذا كانت الأسئلة رقم ٥ أو ٦ أو ٨ أو ٩ أو ١٠ أو ١١ أو ١٣ إجابتها (نعم) فهي في خطر حاليّ وفي مستوى خطورة عالية أيضاً.

نموذج رقم (٣)

استمارة التّحويل إلى مؤسسة

الرقم المتسلسل:

| | عن المرأة المحولة | معلومات | |
|--------------|----------------------------|--------------|-----------------------|
| | تاريخ الميلاد | | الاسم الرباعي |
| | الحالة الاجتماعية | | رقم الهوية |
| | رقم الهاتف | - | مكان السكن: |
| | هة التحويل | ÷ | |
| | رقم الهاتف | | اسم المؤسسة |
| | الوظيفة | - | الشخص المُحول |
| | | | سبب التحويل |
| | | | |
| | | | |
| | | | |
| | | | الخدمات والإجراءات |
| | | | التي تمّت من قبل |
| | | | المؤسسة المحولة |
| | | | n n 1 (1) 11 |
| إفادة الشرطة | ستمارة مستوى الخطورة | ' | 1 |
| | ثائق أخرى، حدد/ي | L | |
| | | نفسي | |
| كم أعمارهم؟ | م عددهم؟ | الا ان | هل يوجد مرافقون من |
| | | | الأطفال؟ |
| | | | ذ کور ، |
| | | | إناث |
| | ساعة التحويل: | | تاريخ التحويل |
| | اسم الشخص المسئول في الجهة | | الجهة المُحوّل إليها: |
| | المحول إليها | | |
| | اليوم والتاريخ | | التوقيع: |